المقدمة

الحمد لله الذي أجْزَل إحسانه، وأنْزَل قرآنه، وبيَّن فيه قواعد دينه وأركانه، أحمدهُ حمدًا يفيد الإبانة، ويزيد في الفطانة، وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له ما أعظم سُلطانه، وأشهد أن محمدًا عبدهُ ورسولهُ الذي عصمهُ وصانهُ، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه صلاةً تُرجِّح لقائِلها ميزانه، وتُبلِّغه يوم الفَزَع أمانه[1]، **أما بعد:**

يمثّل التقنين شكلًا من أشكال التقدم التشريعي والتطور الفقهي، فهو يشكّل مرجعية قانونية تنظم المسائل التي تتناولها لتحقق الاستقرار والعدالة في التطبيق والممارسة العملية، المبنية على الوضوح في بيان الأحكام والواجبات والالتزامات، فلم تعش أمة من أمم الأرض دون قانون يحكم حياتها وينظم علاقاتها

(١) محمد بن عبد الرحمٰن الدمشقي العثماني الشافعي، **رحمة الأمة في اختلاف الأئمة**، (مصر: شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط٢، ١٩٦٧م ـ ١٣٨٦هـ)، ص٣.

ويضع حدودها، فوجود القانون وثيق الارتباط بوجود المجتمع، ولا يتصور انفكاكهما؛ لأن علاقة أفراد المجتمع لا بد أن تحدد في معاملاتهم وتبادلهم للأموال والخدمات، كما أن علاقة الأفراد بالدولة وسلطاتها تحتاج لتنظيم يتولاه القانون، فالإنسان بحاجة إلى مجتمع، والمجتمع بحاجة إلى نظامٍ وقوانين.

وبعد جدل طويل بين الفقهاء والمتخصصين حول الإقدام على تقنين الأحكام الفقهية بشكل عام، أو الإحجام عن ذلك، ثبت على أرض الواقع أنه لا طائل من الاستمرار في هذا الجدال، ووجوب الانطلاق بالمسيرة الفقهية التشريعية قدمًا نحو التقنين.

فمسألة التقنين من القضايا الاجتهادية السائغة، وعليه فلا إنكار فيها على أحد من المختلفين، وهي ليست من مستجدات العصر، بل هي فكرة قديمة، جرى الخلاف في جوهرها، وطبقت عمليًّا منذ قرون، والمحاولات والجهود فيها عديدة.

تأتي هذه الدراسة لإلقاء الضوء على جوانب متعددة متعلقة بالتقنين بشكل عام وتقنين المعاملات بشكل خاص، مع إطلالة تاريخية، وبحث في حكم التقنين، وبيان لبعض الضوابط المهمة في عملية التقنين[1].

---

(١) أصل هذا الكتاب بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الفقه وأصوله، من الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، بعنوان **(ضوابط تقنين فقه المعاملات المالية المعاصرة: دراسة تحليلية)**، فبراير ٢٠١٤م، الأستاذ المساعد د. حسام الدين الصيفي (مشرفًا)، والأستاذ الدكتور عارف علي عارف (ممتحنًا داخليًّا).

تمهيد بيبلوغرافي

قام المؤلف بالبحث عن دراسات تتناول تقنين المعاملات بشكل خاص والتقنين بشكل عام من ناحية فقهية وتاريخية وقانونية، كما بحث عمّا تناول تقنين أحد أبواب الفقه كالأحوال الشخصية، والعقوبات وأحكام المعاملات في المكتبات التي أمكنه الوصول إليها، فاعتمد على كتب مطبوعة، وعلى مخطوطات، وبحوث بمجلات محكمة، ودوريات، وموسوعات، ومعاجم، ومقالات منشورة على مواقع مختصة، أو مجلّات، أو جرائد عربية وأجنبية ومعرّبة، وبالإضافة إلى سؤال واستشارة بعض المختصّين عن آراهم.

ففيما يتعلق بالمصادر والمراجع ذات الصلة المباشرة وغير المباشرة بالتقنين فيمكن إرجاعها موضوعيًّا إلى:

١ ـ الكتب الشرعية والفقهية.

٢ ـ المداخل والكتب القانونية.

٣ ـ الكتب التاريخية خصوصًا التاريخ التشريعي والقانوني والقضائي.

وبشكل مفصّل أكثر يمكن تقسيم المصادر والمراجع ـ التي توفرت ـ لهذا الموضوع إلى خمسة أقسام رئيسة هي:

ـ **أولًا**: الدراسات التي تناولت التقنين من ناحية فقهية بحتة تتناول مدى جواز التقنين والإلزام وهي أكثر ما صنِّف فيما يتعلق بالتقنين، ويمكن أن تُصنّف هذه الدراسات إلى اتجاهين بشكل عام؛ الإتجاه المعارض أو المانع والمحرّم للتقنين، والاتجاه المؤيد له من مجيزين وممن قال بوجوبه، فمن الدراسات التي تمثل الاتجاه الأول القائل بالمنع: طائفة من الفقهاء المعاصرين؛ منهم: بكر أبو زيد حيث تناول مسألة التقنين تحت بحث بعنوان: «التقنين والإلزام»[(١)]، وعبد الله بن عبد الرحمٰن البسام[(٢)]، وعبد الرحمٰن الشثري[(٣)]، ومحمد عطية سالم[(٤)]، والمستشار علي

(١) بكر بن عبد الله أبو زيد، **فقه النوازل (١)**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٦م).

(٢) عبد الله بن عبد الرحمٰن البسام، **تقنين الشريعة أضراره ومفاسده**، (مكة المكرمة: مطابع دار الثقافة، ١٣٧٨هـ).

(٣) عبد الرحمٰن بن سعد الشثري، **تقنين الشريعة بين التحليل والتحريم**، (دار الفضيلة، ط١، ١٤٢٦هـ). وله كذلك: **حكم تقنين الشريعة الإسلامية**، (الرياض: دار الصميعي، ط١، ٢٠٠٧م).

(٤) محمد المجذوب، **علماء ومفكرون عرفتهم**، (الرياض: دار الشواف، ط٢، ١٩٩٢م)، في حوار حول التقنين مع الشيخ عطية محمد سالم، الحوار كاملًا ج٢/ ص٢٠١ ـ ٢٢٦.

جريشة[١]، وصالح اللحيدان[٢]، وصالح بن فوزان الفوزان[٣]، وقد لخص بحث الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء التابعة لهيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية[٤]: «تدوين الراجح من أقوال الفقهاء في المعاملات وإلزام القضاة بالحكم به»[٥]

---

(١) علي جريشة، **شريعة الله الحاكمة**، (القاهرة: مكتبة وهبة، د.ط، ١٩٧٧م)، ص١٠٣ ـ ١٠٤، ١١٠.

(٢) صحيفة الوطن، الأربعاء ٢٧ شعبان ١٤٢٧هـ، العدد (٢١٨٢).

(٣) يقول فضيلة الشيخ عن التقنين: «لا أصل له... وهي أفكار واقتراحات المسلمون ضدها إن شاء الله»، تسجيل صوتي منشور على موقع الشيخ صالح الفوزان الشخصي (http://alfawzan.af.org.sa/node/8457).

(٤) وقد نقل د. هيثم الرومي عن الشيخ مصطفى الزرقا قوله: «ولا أعلم له معارضًا في العصر الحاضر سوى شيوخ المملكة العربية السعودية». هيثم بن فهد الرومي، الصياغة الفقهية في العصر الحديث: دراسة تأصيلية، (الرياض: دار التدمرية، ط١، ٢٠١٢م). ص٤٣٧.

(٥) اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، **تدوين الراجح من أقوال الفقهاء في المعاملات وإلزام القضاة بالحكم به**، باب في كتاب مختارات من أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، (الرياض: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٣م)، ج٢/ ص٣٩ ـ ١٩٣. وهو بحث غاية في الأهمية ذلك لأنه احتوى على مناقشات ووجهات نظر كلًا من المانعين والمجيزين، وقد نشرته قبل ذلك مجلة البحوث على مفرقة أقسام وقد بينت في الهوامش إذا ما أحلت للكتاب أو البحوث، البحوث هي: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، **تدوين الراجح من أقوال الفقهاء في المعاملات وإلزام القضاة بالحكم به**، (الرياض: مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، العدد ٣١، رجب ـ شوال، ١٤١١هـ)، ص١٧ ـ ٦٥. واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، **تدوين الراجح من أقوال الفقهاء (القسم الثاني)**، (الرياض: مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، العدد ٣٢، ذو القعدة ـ ذو الحجة ١٤١١هـ/ محرم ـ صفر ١٤١٢هـ)، ص١٤ ـ ٦٥. اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، **تدوين الراجح من أقوال الفقهاء (القسم الثالث)**، =

رأي أصحاب هذا الاتجاه من أعضائها المانعين للتقنين، وهم الشيوخ: عبد العزيز بن باز، ومحمد الأمين الشنقيطي، وعبد الرزاق عفيفي، ومحمد الحركان، وعبد المجيد حسن، وعبد الله خياط، ومحمد بن جبير، وعبد الله بن منيع[١]، كما ذهب إلى ذلك عبد الله الغديّان، وعبد الله الجبرين، وعبد الرحمٰن العجلان، وعبد الله الغنيمان، وعبد العزيز الراجحي، وعبد الرحمٰن المحمود، وعبد الله السعد[٢].

أما الاتجاه القائل بالجواز من الفقهاء المعاصرين؛ فمنهم: محمد عبده[٣]، ومحمد رشيد رضا[٤]، وعبد الوهاب خلاف[٥]، والحجوي[٦]، وقدري باشا، ومحمد محمد عامر، وأحمد بن

= (الرياض: مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، العدد ٣٣، ربيع الأول ـ جمادى الثاني، ١٤١٢هـ)، ص١٩ ـ ٥٢.

(١) **مختارات من أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية**، ج٢/ص١٦١، ١٩٣.

(٢) عبد الرحمٰن الشثري، **حكم تقنين الشريعة الإسلامية**، ص٥٠ ـ ٥١.

(٣) نقلًا عن: عبد الناصر أبو البصل، **الحكم القضائي في الشريعة والقانون**، (عمان: دار النفائس، ط١، ٢٠٠٠م)، ص٢٩١.

(٤) محمد رشيد رضا، **مجلة المنار**، ج٤/مجلة ١٦، نقلًا عن: عبد الرحمٰن بن أحمد الجرعي، **تقنين الأحكام الشرعية بين المانعين والمجيزين**، مقال مطوّل منشور على موقع الإسلام اليوم (http://islamtoday.net/bohooth/artshow-86-5987.htm).

(٥) عبد الوهاب خلاف، **خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي**، (الكويت: دار القلم، د.ط، ١٤٠٦هـ)، ص١٠٤.

(٦) محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي الفاسي، **الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي**، أيمن صالح شعبان (عناية)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٥م)، ج٢/ قسم٤/ص٤٧٧.

عبد الله القاري، وأحمد محمد شاكر[١]، ووهبة الزحيلي[٢]، ويوسف القرضاوي[٣]، وعلاء الدين خروفه[٤]، وعلي الخفيف[٥]، ومحمد الخضر حسين[٦]، وعبد الحليم محمود[٧]، ونصر فريد واصل، وعلي جمعة[٨]، وعلي الطنطاوي[٩]، كما أجاز التقنين بعض أعضاء هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية؛ منهم: عمر المترك، وراشد بن خنين، وصالح بن غصون، وعبد العزيز بن صالح[١٠]، وصالح بن عبد الله بن

---

(١) أحمد محمد شاكر، **حكم الجاهلية**، (القاهرة: مكتبة السُّنَّة، ط١، ١٩٩٢م)، ص١٢٣.

(٢) وهبة الزحيلي، **جهود تقنين الفقه الإسلامي**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١٩٨٧،١م ـ ١٤٠٨هـ)، ص٢٦.

(٣) يوسف القرضاوي، **مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية**، (القاهرة: مكتبة وهبة، ط١، ١٩٩١م)، ص٣٠٦.

(٤) علاء الدين خروفه، **فلسفة التشريع الإسلامي ومدى مساهمتها تجاه علم القانون المعاصر**، (جدة: مطبوعات بنك التنمية الإسلامي، ط٢، ٢٠٠٠م).

(٥) عبد الرحمٰن عبد العزيز القاسم، **الإسلام وتقنين الأحكام: دعوة مخلصة لتقنين أحكام الشريعة الإسلامية**، (القاهرة: الناشر: بدون، ط٢، ١٩٧٧م)، ص٢٤ ـ ٢٥.

(٦) محمد الخضر حسين، **نقض كتاب الإسلام وأصول الحكم**، (القاهرة: المطبعة السلفية، د.ط، ١٣٤٤هـ)، ص٢٤٣ ـ ٢٤٤.

(٧) عبد الحليم محمود، **فتاوى الإمام عبد الحليم محمود**، (القاهرة: دار المعارف، ط٥، د.ت)، ج٢/ص٤٩٥ ـ ٤٩٩.

(٨) محمد قدري باشا، **الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية**، شرح: محمد زيد الإبياني، دراسة وتحقيق: علي جمعة محمد ومحمد أحمد سراج، (القاهرة: دار السلام، ط١، ٢٠٠٦م)، انظر: مقدمة المحققين.

(٩) مجاهد ديرانيه (جمع)، **فتاوى علي الطنطاوي**، (جدة: دار المنارة، ط١، د.ت)، ص٢٩.

(١٠) للاستفاضة في معرفة وجهة نظرهم يرجع إلى: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية =

حميد[١]، وعبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ[٢]، ومحمد بن عبد الكريم العيسى[٣]، وعبد الرحمٰن بن عبد الله السند[٤]، كما ذهب إلى الجواز جملة من الفقهاء والقانونيين؛ كمحمد مصطفى شلبي[٥]، وجمال الدين عطية[٦]، ومحمود محمد الطنطاوي[٧]، ومحمد أحمد سراج، وحسن محمود

= والإفتاء، **تدوين الراجح من أقوال الفقهاء**، باب في كتاب مختارات من أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، ج/٢، ص١٦١.

(١) صالح بن عبد الله ابن حميد، **الجامع في فقه النوازل**، (الرياض: مكتبة العبيكان، د.ط، د.ت)، ص١٠١.

(٢) عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، **أحكام الشريعة بين التطبيق والتدوين**، (الرياض: مجلة أضواء الشريعة، كلية الشريعة ـ جامعة الإمام، العدد ٤)، ص١٣.

(٣) عبد السلام الشميري، **ورشة تأسيسة «لتقنين الأحكام الشرعية»... اليوم**، المملكة العربية السعودية: جريدة الاقتصادية، السبت ٢٨ جمادى الثاني ١٤٣٣ هـ الموافق ١٩ مايو ٢٠١٢م، العدد ٦٧٩٥.

(٤) والشيخ هو رئيس كرسي الشيخ سعد بن عبد الله بن غنيم لدراسات تقنين وتدوين الأحكام الشرعية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، والذي يسعى لتقديم برامج ودراسات وأبحاث علمية متخصصة في مجال تقنين وتدوين الأحكام الشرعية وهو كرسي تأسس في مايو ٢٠١٢م/جمادى الثاني ١٤٣٣هـ، انظر: **إصدار مدونة المعاملات المالية المستنبطة من الكتب الفقهية... بنك البلاد وكرسي الشيخ سعد بن غنيم يشرعان بدعم دراسات تقنين وتدوين الأحكام الشرعية**، جريدة الرياض، المملكة العربية السعودية: الاربعاء ٨ جمادى الاولى ١٤٣٤ هـ ـ ٢٠ مارس ٢٠١٣م، العدد ١٦٣٤٠.

(٥) محمد مصطفى شلبي، **الفقه الإسلامي بين المثالية والواقعية**، (بيروت: الدار الجامعة، د.ط، ١٩٨٢م)، ص٢١٣.

(٦) جمال الدين عطية ووهبة الزحيلي، **تجديد الفقه الإسلامي**، (دمشق: دار الفكر، ط١، ٢٠٠٠م)، ص٣٧.

(٧) محمود محمد الطنطاوي، **المدخل إلى الفقه الإسلامي**، (القاهرة: مكتبة وهبة، ط١، ١٩٨٧م)، ص١٧٤.

عبد اللطيف[١]، ومحمد سلام مدكور[٢]، ومحمد عثمان شبير[٣]، ومحمد كمال الدين إمام[٤]، والشهيد حسن البنا[٥]، وأبو الأعلى المودودي[٦]، وعبد الرزاق السنهوري، والمستشار عبد الحليم الجندي[٧]، ومحمد محمد أبي شهبة[٨]، والشهيد عبد القادر عودة[٩]، والقانوني الماليزي

---

(١) ن. ج. كولسون، **في تاريخ التشريع الإسلامي**، محمد أحمد سراج (ترجمة وتعليق)، حسن محمود عبد اللطيف الشافعي (مراجعة)، (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩٢م)، في مقدمة الترجمة، وص٢٩٠.

(٢) محمد سلام مدكور، **المدخل للفقه الإسلامي: تاريخه ومصادره ونظرياته العامة**، (الكويت: دار الكتاب الحديث، ط٣، ١٩٦٦م)، ص٣٨٣.

(٣) محمد عثمان شبير، **القواعد الكلية والضوابط الفقهية**، (عمّان: دار الفرقان، ط١، ٢٠٠٠م)، ص٥٧ ـ ٥٨.

(٤) محمد كمال الدين إمام، **في الصياغة التشريعية: دراسة لبعض أحكام الأسرة في ضوء منهجية التقنين**، (الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، د.ط، ١٩٩٧م)، ومحمد كمال الدين إمام، في منهجية التقنين، (الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، د.ط، ١٩٩٧م).

(٥) ناصر بن عقيل الطريفي، **تاريخ الفقه الإسلامي**، (الرياض: العبيكان للطباعة والنشر، ط١، ١٩٨٧م)، ص١٦٩.

(٦) أبو الأعلى المودودي، **القانون الإسلامي وطرق تنفيذه**، (جدة: الدار السعودية للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٠٥هـ)، ص٧٠. وعبد الرحمٰن القاسم، الإسلام وتقنين الأحكام، ص٣٠.

(٧) عبد الحليم الجندي، **نحو تقنين جديد للمعاملات والعقوبات من الفقه الإسلامي**، (مصر: دار الاتحاد العربي للطباعة، مجلة إدارة قضايا الحكومة، مجلة نصف سنوية، السنة السابعة عشر، العدد الثالث)، ص٦٨٩ ـ ٧٠٨.

(٨) محمد محمد أبي شهبة، **الحكم بما أنزل الله**، (مصر: مجلة الأزهر، المجلد الرابع والعشرون، الجزء السابع، رجب ١٣٧٢هـ/ مارس ١٩٥٣م)، ص٨٦٤ و٨٦٨.

(٩) عبد القادر عودة، **الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه**، (الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية، ط٥، ١٩٨٥م). **والتشريع الجنائي الإسلامي مقارنًا بالقانون الوضعي**، (بيروت: دار الكتاب العربي، د.ط، د.ت).

أحمد إبراهيم[١]، ومنّاع القطان[٢]، ومحمد فهمي أبوسنة[٣]، وعمر سليمان الأشقر[٤]، وعبد الناصر العطّار[٥]، ومحمد فاروق النبهان[٦]، وعبد العال عطوة، ومحمد زكي

---

(١) Ahmad Ibrahim, ***Suitability of the Islamic Punishment in Malaysia***, (Malaysia: IIUM Law Journal 3 (1), 1993), pp. 6-15.

(٢) منّاع القطان، **التشريع والفقه في الإسلام تاريخًا ومنهجًا**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١٠، ١٩٨٩م)، ص٣٣٦ ـ ٣٣٨، واعتبر التقنين كوجه من وجوه يقظة الشعور الإسلامي ومحاولات التجديد في الفقه.

(٣) محمد فهمي أبوسنة، **العرف والعادة**، ص١٩٢، نقلًا عن: عبد الحميد محمود البعلي، **مرتكزات استراتيجية المعاملات المالية الإسلامية**، (الدمام: دار الراوي، ط١، ٢٠٠٠م)، ص٤٢.

(٤) وهذا على خلاف ما نقله حمد بن ناصر الشيباني في رسالته **(تقنين الفقه الاسلامى بين الجواز والمنع: دراسة تحليلية مقارنة)**، أن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كان من مانعي التقنين، وربما كان ذلك لعدم وضوح عبارة الشيخ أو لأنه ركّز على سلبيات التقنين، يقول الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وها نحن نكتشف بعد هذا الزمن الطويل أن التقنين أمر شكلي فلو كانت أحكام الشريعة نافذة لصلح حال المسلمين». عمر سليمان الأشقر، **تاريخ الفقه الإسلامي**، (عمّان: دار النفائس، ط٣، ١٩٩١م)، ص٢٠٣. وانظر كذلك: عمر سليمان الأشقر، المدخل إلى الشريعة والفقه الإسلامي، (عمّان: دار النفائس، ط١، ٢٠٠٥م)، ص٣٥٧. فهو يراه مسألة شكلية لا أكثر، وفي سؤال نجله د. أسامة الأشقر (٧/٣/٢٠١٣م)، أكد ذلك وقال: «هجوم الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ على القوانين الوضعية في سياق استمدادها ما يخالف الشريعة الإسلامية فحسب لا في سياق آخر، وخاصة أن الكتاب (يقصد المدخل) أُلف قديمًا في الثمانينات وفي جو من التشكيك في القدرة على أن تحكم الشريعة وأن تقنن، وفي كتابه المدخل إلى الفقه عرض فوائد وسلبيات التقنين، وكيف يمكن أن نفسّر شرحه لقانون الأحوال الشخصية مع أنه قانون، وقد حاول شرح القانون المدني لكن لم يتيسر له ذلك، ولذا لم يكن يرى إشكالًا في التقنين مع ما فيه من مساوئ عند التطبيق».

(٥) عبد الناصر العطّار، **تطبيق الشريعة الإسلامية في العالم الإسلامي**، (مصر: مطبعة السعادة، ط.د، د.ت)، ص٤٦.

(٦) محمد فاروق النبهان، **أبحاث إسلامية في التشريع والفكر والحضارة**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٨٦م)، ص٩٦.

عبد البر[١]، وعبد العزيز الخيّاط[٢]، وعبد الوهاب حافظ، وعبد المحسن العبيكان[٣]، وعبد الحميد البعلي[٤]، وعبد الله بن بيّه[٥]، ومحمد سعيد العشماوي[٦]، وصبحي الصالح[٧]، وناصر الميمان[٨]، ومحمد الزحيلي[٩]، وعبد الوهاب أبوسليمان[١٠]، وأحمد آق كوندز، ومحمد بن عبد العزيز الفايز[١١]، وعبد المجيد

---

(١) محمد زكي عبد البر، **تقنين الفقه الإسلامي**، (قطر: دار إحياء التراث الإسلامي، ط٢، ١٩٨٦م).

(٢) عبد العزيز الخيّاط، **نظرية العرف**، (عمّان: مطابع وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، د.ط، ١٩٧٧م).

(٣) عبد المحسن العبيكان، **تقنين الشريعة اجتهاد محمود وأصيل**، (جريدة الشرق الأوسط، العدد ١٠٠٢٦، الخميس ١٢ ربيع الثاني ١٤٢٧هـ/ ١١ مايو ٢٠٠٦م).

(٤) عبد الحميد البعلي، **مرتكزات استراتيجية المعاملات المالية الإسلامية**، ص٤٠ ـ ٤٥.

(٥) في لقاء مع مجلة جسور، منشور على صفحته الرسمية (www.binbayyah.net/portal/dialogues/290).

(٦) محمد سعيد العشماوي، **الشريعة الإسلامية والقانون المصري**، (القاهرة: مكتبة مدبولي الصغير، ط٢، ١٩٩٥م).

(٧) صبحي الصالح، **معالم الشريعة الإسلامية**، (بيروت: دار العلم للملايين، ط٤، ١٩٨٢م)، ص٧٣ ـ ٧٨.

(٨) ناصر بن عبد الله الميمان، **النوازل الشريعية**، (الدمام: دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٣٠هـ)، ص٣١ ـ ١٣٥.

(٩) عبد اللطيف السبكي ومحمد السايس ومحمد يوسف البربري، **تاريخ التشريع الإسلامي**، ويليه: علاء الدين زعتري، **التشريع الإسلامي في القرن الرابع عشر الهجري بين الواقع والطموح**، ويليه: محمد الزحيلي، معالم النهضة الفقهية المعاصرة، (دمشق: دار العصماء، د.ط، ٢٠٠٦)، ص٤١٧.

(١٠) أحمد بن عبد الله القاري، **مجلة الأحكام الشرعية على مذهب الإمام أحمد ابن حنبل**، عبد الوهاب أبو سليمان ومحمد إبراهيم محمد علي (دراسة وتحقيق)، (مطبوعات تهامة، ط١، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م).

(١١) محمد بن عبد العزيز الفايز، **تقنين الأحكام القضائية**، (الناشر: بدون، د.ط، ٢٠١٠م).

السوسوه[١]، وعبد الرحمٰن الجرعي[٢]، وصالح الطيب[٣]، وهيثم الرومي[٤]، وحمد الشيباني[٥]، وغيرهم من الفقهاء والقانونيين والباحثين المعاصرين.

وقال بالوجوب عددٌ من الفقهاء المعاصرين، منهم: أبو زهرة[٦]، وحسنين مخلوف، ومصطفى الزرقا[٧]، ومحمد عبد الجواد محمد[٨]، ويحيى الخلايلة[٩].

---

(١) عبد المجيد السوسوه، **الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي**، (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، سلسلة كتاب الأمة، العدد ٦٢، السنة ١٧، ط١، ١٩٩٨م).

(٢) عبد الرحمٰن الجرعي، مرجع سابق.

(٣) صالح الطيب محسن، **القيمة القانونية في الشريعة الإسلامية ومكانتها في الخطاب القانوني العربي: محاولة تأطير وتقييم**، (بنغازي: منشورات مجلس تنمية الإبداع الثقافي، ط١، ٢٠٠٤م).

(٤) هيثم الرومي، **الصياغة الفقهية**، ص٤٥٣ ـ ٤٥٥.

(٥) حمد بن ناصر الشيباني، **تقنين الفقه الاسلامى بين الجواز والمنع: دراسة تحليلية مقارنة**، (ماليزيا: قسم الفقه بالجامعة الإسلامية بماليزيا، رسالة ماجستير غير منشورة، سبتمبر ٢٠٠٤م).

(٦) عبد الرحمٰن القاسم، **الإسلام وتقنين الأحكام**، مقدمة الشيخ أبو زهرة على الكتاب، صفحة ل ـ س.

(٧) مصطفى أحمد الزرقا، **المدخل الفقهي العام**، (دمشق: دار القلم، ط١، ١٤١٨هـ)، ومصطفى أحمد الزرقا، **صياغة قانونية لنظرية التعسّف باستعمال الحق في القانون الإسلامي**، (عمّان: دار البشير، د.ط، ١٩٨٣م)، ص٥ ـ ٦.

(٨) محمد عبد الجواد محمد، **بحوث في الشريعة الإسلامية والقانون ـ تقنين الشريعة الإسلامية**، (الإسكندرية: منشأة المعارف، د.ط، ١٩٩١م).

(٩) يحيى محمد عوض الخلايلة، **تقنين أحكام الشريعة الإسلامية بين النظرية والتطبيق: دراسة مقارنة لتجربة باكستان ومشروع مصر في التعزير**، (إسلام آباد: كلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية العالمية بباكستان، رسالة دكتوراه غير منشورة، ٢٠٠٠م)، ص٢١٣.

وفي سياق الدراسات الفقهية للتقنين بالإضافة إلى ما سبق فهناك عدة دراسات منها: «تقنين الفقه الإسلامي: المبدأ والمنهج والتطبيق»: وهو كتاب قيم تناول مؤلفه ما يتعلق بمبدأ التقنين، ومعناه، ومنهجه، ومن ثم قام بتطبيق ذلك عمليًّا حيث وضع محاولة للتقنين كنموذج عملي لما تناوله من أمور نظرية[١]، وبحث الدكتور محمود أوانج عثمان «الفقه الإسلامي وتقنينه»[٢]، ورسالة الماجستير المعنونة «تقنين الفقه الاسلامى بين الجواز والمنع: دراسة تحليلية مقارنة» لحمد بن ناصر الشيباني لقسم الفقه بالجامعة الإسلامية بماليزيا عام ٢٠٠٤م، وكذلك رسالة الدكتوراة لمحمد بن هلال بن ناصر المعولي لكيلة القانون بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا عام ٢٠٠٨م، المعنونة «تطور التقنين القضائي العماني: دراسة مقارنة مع الفقه الإسلامي»، وهي دراسة تاريخية فقهية قانونية سياسية قيّمة تناولت جوانب عديدة متعلقة بالتقنين، وكذلك «تقنين أحكام الشريعة الإسلامية بين النظرية والتطبيق: دراسة مقارنة لتجربة باكستان ومشروع مصر في التعزير» ليحيى الخلايلة وهي رسالة دكتوراة تناولت منهجية التقنين ومراحله وإجراءاته، كما تناول الأدلة الشرعية وموقعها من التقنين ودورها فيه، بالإضافة إلى تاريخ التقنين ومعالمه وتطوره، ومع أن

(١) محمد زكي عبد البر، **تقنين الفقه الإسلامي**، (قطر: دار إحياء التراث الإسلامي، ط٢، ١٩٨٦م).

(٢) ***Administration of Islamic Law in Malaysia: Text and Material***, (Singapore: LexisNexis, 2nd Edition, 2010).

هذه الرسالة تختص بالقوانين الجنائية المختصة بالتعزيرات في كلٍ من مصر وباكستان إلا أنها دراسة ثرية ومهمة[١]، وكتاب الدكاترة فريد سفيان شعيب، وتاج العريس أحمد بسطامي، ومحمد هشام محمد كمال[٢]، وكتاب «الإسلام وتقنين الأحكام: دعوة مخلصة لتقنين أحكام الشريعة الإسلامية» الذي يعتبر من المراجع المهمة التي تناولت التقنين بمختلف مباحثه، ذلك أنه من الكتب المبكرة في هذا المجال فطبعته الأولى صدرت عام ١٩٦٦م.

ولا يخلو كتاب أو بحث أتى بعده تناول التقنين إلا وقد أحال إليه، فكتاب القاسم يمثل دعوة إلى تقنين الأحكام في فترة كان علماء السعودية من أشد معارضيه، والتفت الكتاب إلى الكثير من جوانب التقنين، مع تقصير في بعض الجوانب كالجانب التاريخي، كما أنه كان ضعيفًا في الجانب التأصيلي الشرعي[٣]، وكتاب «القيمة القانونية في الشريعة الإسلامية ومكانتها في الخطاب القانوني العربي» لصالح الطيب وهو كتاب تميز بالإحالة إلى الكثير من المراجع والمصادر المهمة في هذا المجال، كما تكمن أهميته في تناوله لكل ما يتعلق بالقيمة القانونية في الشريعة والقانون، ومصادرها وخصائصها في كلٍّ منها، وما للشريعة من خصوصية تؤثر في ذلك، ومكانة هذه القواعد في الخطاب

---

(١) يحيى محمد عوض الخلايلة، مرجع سابق.

(٢) Mahmud Saedon Awang Othman, ***Islamic Law and its Codification***, (Malaysia: IIU Law Journal 1(1), 1989).

(٣) عبد الرحمٰن عبد العزيز القاسم، **الإسلام وتقنين الأحكام**، (القاهرة: الناشر: بدون، ط٢، ١٩٧٧م).

الشرعي والقانوني والدستوري، وتناول القواعد القانونية في مختلف المجالات من معاملات شرعية، وعقود، وأحوال شخصية، ومعاملات مدنية، وتطرق لتقنين العبادات، وهذه الدراسة هي من أفضل وأهم الدراسات المباشرة لموضوع التقنين من الناحيية التقعيدية، أما ما يتعلق بالضوابط فقد أشار إليها المؤلف إجمالًا في صفحة واحدة عبّر عنها بـ«الشروط» كما لم يفصل في الجانب التاريخي كثيرًا إلا أن إشاراته التاريخية جيدة[1]، وكتاب «فقه النوازل: قضايا فقهية معاصرة» للشيخ بكر أبوزيد، فقد احتوى هذا الكتاب على ست قضايا، ما يهّمنا منها هي القضية الأولى تحت عنوان «التقنين والإلزام» في حوالي مئة صفحة ناقش فيها ما يتعلق بالتقنين والإلزام من ناحية فقهية في بيان أوجه القول بالإلزام والمصالح المترتبة عليه، ومناقشة أدلة المجيزين والمانعين، مع عرض لتاريخ نشوء فكرة الإلزام، وتطرق لمسائل الإصطلاحات وإنكار الاصطلاحات الحديثة كمصطلح «الأحوال الشخصية»، وأصل كلمة «قانون» وتغيير مصطلحات الشريعة، وهو بحث قيّم لعالم جليل يمثل وجهة نظر مانعي التقنين عمومًا، إلا أن البحث وإن كان عنوانه «التقنين والإلزام» إلا أنه لم يعطِ التقنين حقّه بالبحث بل صُبّ جُلّه على الإلزام وحكم

(١) صالح الطيب محسن، **القيمة القانونية في الشريعة الإسلامية ومكانتها في الخطاب القانوني العربي: محاولة تأطير وتقييم**، (بنغازي: منشورات مجلس تنمية الإبداع الثقافي، ط١، ٢٠٠٤م)، والقيمة القانونية حسب تعريف د. صالح الطيب هي بمعنى القواعد القانونية، المرجع السابق، ص٥٥.

إلزام القاضي أو المجتهد بحكم خلاف اجتهاده وهذا مدار بحثه، حيث خلص إلى منع الإلزام وبالتالي منع التقنين، وهذا البحث يدعم الجانب الفقهي لهذه الدراسة حيث إنه من أفضل ما كُتب من قِبل مانعي الإلزام والتقنين[1]، وكتاب «النوازل التشريعية» للشيخ ناصر الميمان، وهو كتاب يحتوى جملة من البحوث ما يهمنا منها هو بحث (تقنين الأحكام وإلزام القضاة به)، وهو بحث في حوالي مئة صفحة، وقد تناول فيه المؤلف ما يتعلق بالتقنين من مقدمات تاريخية ومداخل اصطلاحية وفقهية، وهي دراسة بحثت محل النزاع في قضية التقنين الذي هو حكم إلزام القاضي بحكم أو مذهب أو قول، فأورد أقوال الفقهاء المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين في ذلك، وتتبع أصل المسألة بمنهجية أكاديمية ممتازة، وبيّن رأي المانعين والداعين، وناقش أقوالهم وآراءهم ورجّح بينها، ثم خلص إلى ذكر ضوابط التقنين وشروطه بشكل عام[2]. وكتاب هيثم الرومي: «الصياغة الفقهية في العصر الحديث: دراسة تأصيلية» وهو يمثل أحدث ما كتب بخصوص الصياغة الفقهية والتي يمثل التقنين شكلًا من أشكالها، وهي دراسة أكاديمية ماتعة أفادت هذا الكتاب كثيرًا، فقد تناول مؤلفها التدوين والصياغة الفقهية تاريخيًا، وتتبع أساليب الصياغة والتدوين الفقهي من حيث المفهوم، والاصطلاحات ونشأتها

(١) بكر بن عبد الله أبو زيد، **فقه النوازل: قضايا فقهية معاصرة (١)**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٦م).

(٢) ناصر بن عبد الله الميمان، **النوازل التشريعية**، ص٣١ ـ ١٣٥.

وتطورها، وأشكال التجديد فيه والدعوات إلى ذلك، وتناول التقنين بتفصيل وأفرد له بابًا كاملًا في حوالي ١٥٠ صفحة، فتناوله من حيث المفهوم، والنشأة، والاتجاهات، وموقف الفقهاء منه مع الترجيح، وتناول مدونات التقنين، وواقع التقنين المعاصر، وموقف الأنظمة القضائية منه، وأثره في تطور الفقه، كما تناول النظرية الفقهية وما يتعلق بها من مفاهيم، وتطور، وأقسام، وعناصر، ومجالات[١].

ـ **ثانيًا**: الدراسات التي تناولت ما يتعلق بمسألة تطبيق الشريعة وآلياته ووسائله، وهي دراسات تدعم البحث بشكل غير مباشر، وهي من ناحية الأهمية تعتبر أقل من الدراسات الأخرى، وهذه الدراسات كثيرة إلا أن الباحث اقتصر على تلك التي تناولت مسألة التقنين؛ ومنها: بحث محمد عبد الجواد محمد المعنون: «توحيد القوانين في دول الخليج عن طريق تقنين الشريعة الإسلامية» وهو ضمن مجموعة بحوث له في كتاب «بحوث في الشريعة الإسلامية والقانون»[٢]، وكتاب «تهيئة الأجواء لتطبيق الشريعة الإسلامية ومراعاة واقع البلاد ومصالحها» للدكتور عبد الحميد محمود البعلي[٣]، و«معوقات تطبيق الشريعة

(١) هيثم بن فهد الرومي، **الصياغة الفقهية في العصر الحديث: دراسة تأصيلية**، (الرياض: دار التدمرية، ط١، ٢٠١٢م).

(٢) محمد عبد الجواد محمد، **بحوث في الشريعة الإسلامية والقانون ـ تقنين الشريعة الإسلامية**.

(٣) عبد الحميد محمود البعلي، **تهيئة الأجواء لتطبيق الشريعة الإسلامية ومراعاة واقع البلاد ومصالحها**، (الكويت: الديوان الأميري ـ اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، ط٣، ٢٠٠٧م).

الإسلامية» للدكتور محمد أبوالفتح البيانوني[١]، و«التدرج في التشريع والتطبيق في الشريعة الإسلامية»، للدكتور محمد الزحيلي[٢]، و«تطبيق الشريعة بين القبول والرفض» لرشاد إسلام[٣]، و«تطبيق الشريعة في العالم الإسلامي» لعبد الناصر توفيق العطّار، و«ضوابط تقنين الشريعة الإسلامية ومدى التزام المقنن بها في تشريعات الحدود ـ وقت اكتمال المسؤولية الجنائية نموذجًا ـ» لعبد الباسط النعاس حين تناول ضابطين لعملية التقنين بشكل مبسّط وقارنها تطبيقيًّا على تشريعات الحدود[٤]، وغيرها.

ـ **ثالثًا**: الدراسات التي تناولت تقنين الفقه الإسلامي في بعض وجوهه كالقوة الملزمة للقانون، وتقنين القضاء، وتقنين الأحكام التعزيرية، وتقنين التأمين، والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وأعمال الصيرفة الإسلامية، والإصلاح القانوني، أو التي تناولت نموذجًا معينًا في التقنين ودرسته، أو التي تناولت

---

(١) محمد أبو الفتح البيانوني، **معوقات تطبيق الشريعة الإسلامية**، (الكويت: طبعة خاصة باللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية بالديوان الأميري، ١٩٩٦م).

(٢) محمد مصطفى الزحيلي، **التدرج في التشريع والتطبيق في الشريعة الإسلامية**، (الكويت: الديوان الأميري ـ اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، ط١، ٢٠٠٠م).

(٣) رشاد إسلام، **تطبيق الشريعة بين القبول والرفض**، (بيروت: مؤسسة الإنتشار العربي، ط١، ١٩٧٧م).

(٤) عبد الباسط النعاس، **ضوابط تقنين الشريعة الإسلامية ومدى إلتزام المقنن بها في تشريعات الحدود**، (ليبيا: مجلة الدراسات القانونية، كلية القانون، جامعة الفاتح، العدد ١٧، ٢٠٠٧م).

مسائل دقيقة متعلقة بالتقنين كمفهومه، ومنهجيته، وألياته، وغير ذلك مما له صلة بالتقنين؛ منها: رسالة الدكتوراة المقدمة من الباحث محمد بن هلال بن ناصر المعولي لكيلة القانون بالجامعة الإسلامية العاليمة بماليزيا، والمعنونة «تطور التقنين القضائي العماني: دراسة مقارنة مع الفقه الإسلامي»، وهي دراسة تاريخية قانونية سياسية قيمة تناولت جوانب عديدة متعلقة بتقنين القضاء وآلياته وطرقه وهذا مما لا شك فيه فإنه يخدم البحث، وكتاب: «القانون الإسلامي: المفهوم والتقنين»[1] لأمين أحسن إصلاحي، وهو كتاب بالإنجليزية، تناول مؤلفه مفهوم القانون الإسلامي، وتطرق للتقنين بشكل سطحي جدًّا، إلا أن ما يميز هذا الكتاب هو بعض التفسيرات التاريخية الجيدة، وبحث: «أساس القوة الملزمة للقانون وللأحكام الشرعية» وبحث: «تقسيمات القانون وما يقابلها في المعاملات الإسلامية» وهما بحثان في غاية الأهمية وكلاهما للدكتور محمد عبد الجواد في كتابه: «بحوث في الشريعة الإسلامية والقانون ـ أصول القانون مقارنة بأصول الفقه»[2] وهو عبارة عن مجموعة من البحوث ما يتعلق منها بموضوع دراستنا هو فصل: «أساس القوة الملزمة للقانون وللأحكام الشرعية»، وفصل: «تقسيمات القانون وما يقابلها في

---

(١) Amin Ahsan Islahi, ***Islamic Law: Concept and Codification,*** (Lahore-Pakistan: Islamic Publications Ltd., 1979).

(٢) محمد عبد الجواد محمد، **بحوث في الشريعة الإسلامية والقانون ـ أصول القانون مقارنة بأصول الفقه**، (الإسكندرية: منشأة المعارف، د.ط، ١٩٩١م).

المعاملات الإسلامية» ومع أهميتهما فإنهما يفتقران للتأصيل الشرعي، وله كذلك بحث: «التأمين ودوره في الرعاية الاجتماعية والبدء في تقنين التأمين التعاوني»[١] وهو ضمن عدة بحوث منشورة في كتابه «بحوث في الشريعة الإسلامية والقانون ـ تقنين الشريعة الإسلامية» وتكمن الأهمية في هذا البحث أنه تناول مقترحًا لتقنين التأمين التعاوني والذي لا يخفى أنه من أهم المعاملات المالية المعاصرة، وبحوث د. عبد الحميد البعلي التي كان لها إسهام مهم في الوقت الحاضر فيما يتعلق بالتقنين وتطبيق الشريعة، منها: «القوانين والتشريعات المصرفية الإسلامية دراسة مقارنة»[٢]، وبحثه: «تقنين أعمال الهيئات الشرعية: معالمه ـ وآلياته «[٣]، و«ضرورة تقنين أحكام الفقه الإسلامي لتطبيق الشريعة الإسلامية»[٤]، و«آلية إعداد تشريع نموذجي للمؤسسات المالية الإسلامية»[٥] وهي بحوث مفيدة تملأ فجوات مهمة في

---

(١) محمد عبد الجواد محمد، **بحوث في الشريعة الإسلامية والقانون ـ تقنين الشريعة الإسلامية**.

(٢) عبد الحميد محمود البعلي، **القوانين والتشريعات المصرفية الإسلامية دراسة مقارنة**، منشور في موقع اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية بالديوان الأميري، الكويت.

(٣) عبد الحميد محمود البعلي، **تقنين أعمال الهيئات الشرعية: معالمه ـ وآلياته**، منشور في موقع اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية بالديوان الأميري، الكويت.

(٤) عبد الحميد محمود البعلي، **ضرورة تقنين أحكام الفقه الإسلامي لتطبيق الشريعة الإسلامية**، منشور في موقع اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية بالديوان الأميري، الكويت.

(٥) عبد الحميد محمود البعلي، **آلية إعداد تشريع نموذجي للمؤسسات المالية الإسلامية**، =

هذا البحث، وبحث عبد الباسط النعاس المعنون «ضوابط تقنين الشريعة الإسلامية ومدى التزام المقنن بها في تشريعات الحدود»[1] حيث تناول ضابطين لعملية التقنين وطبقها على تشريعات الحدود، وبحث د. عبد الستار الخويلدي «دراسة مقارنة للقوانين المصرفية المنظمة للمؤسسات المالية الإسلامية»[2]، وبحث الدكتور محمد الحسن البغا «التقنين في مجلة الأحكام العدلية»[3] ورسالة الدكتواره المقدمة من يحيى الخلايلة تحت عنوان «تقنين أحكام الشريعة الإسلامية بين النظرية والتطبيق: دراسة مقارنة لتجربة باكستان ومشروع مصر في التعزير»[4]، وكتاب د. محمد زكي عبد البر: «تقنين الفقه الإسلامي: المبدأ والمنهج والتطبيق»، وبحث د. نجم الدين قادر الزنكي: «عبد الرزاق السنهوري ومشروعه في التقنين دراسة وتقويم»[5]،

= منشور في موقع اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية بالديوان الأميري، الكويت، ٢٠٠٤م.

(١) عبد الباسط النعاس، **ضوابط تقنين الشريعة الإسلامية ومدى إلتزام المقنن بها في تشريعات الحدود: وقت اكتمال المسؤولية الجنائية نموذجًا**، (ليبيا: مجلة الدراسات القانونية، كلية القانون، جامعة الفاتح، العدد ١٧، ٢٠٠٧م).

(٢) عبد الستار الخويلدي، **دراسة مقارنة للقوانين المصرفية المنظمة للمؤسسات المالية الإسلامية**، (مملكة البحرين: بحث منشور ضمن أعمال مؤتمر الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، ١٥ ـ ١٤ يناير ٢٠٠٧م).

(٣) محمد الحسن البغا، **التقنين في مجلة الأحكام العدلية**، (دمشق: مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٥، العدد ٢، ٢٠٠٩م)، ص٧٤٣ ـ ٧٧٢.

(٤) يحيى محمد عوض الخلايلة، مرجع سابق.

(٥) نجم الدين قادر كريم الزنكي، **عبد الرزاق السنهوري ومشروعه في التقنين دراسة وتقويم**،، (مجلة إسلامية المعرفة، السنة السابعة، العدد السابع والعشرون، شتاء ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م).

وكتاب د. فاطمة محمد العوا: «عقد التحكيم في الشريعة والقانون: دراسة لتقنين الفقه الإسلامي والتأثير التشريعي لمجلة الأحكام العدلية»[١]، وكتاب: «أوجه الإصلاح الحديث للقانون الإسلامي في السودان (دراسة مقارنة)»[٢] والذي تناول أوجه إصلاح القانون السوداني، وقارن بينه وبين الإصلاحات القانونية المصرية، وبيّن أن السودان كان سبّاقة في إصلاحاتها القانونية وأنها قطعت شوطًا قبل مصر في هذا المجال، وتناول عدة نماذج إصلاحية إلا أنها اقتصرت على الأحوال الشخصية، مع تناوله لمسألة التقنين على أنها وجه من أوجه الإصلاحات التشريعية للتشريعات الإسلامية، ويمكن إضافة الدراسات المتعلقة بالصياغة التشريعية تحت هذا القسم فمنها «الصياغة التشريعية» لعبد الحافظ عبد العزيز[٣] الذي تناول ما يتعلق بالصياغة التشريعية، وهي مسألة مهمة في هذا البحث خاصة مايتعلق بالضوابط العامة والشكلية للتقنين، فالصياغة التشريعية مسألة ضرورية لأي تقنين إسلاميًا كان أو وضعيًا، في المعاملات أو الجنايات كان أو في الأحوال الشخصية، ومؤلف الكتاب صاحب خبرة وباع في هذا المجال، ومع أن الكتاب لم يتناول ضوابط التقنين ـ فهي ليست

(١) فاطمة محمد العوا، **عقد التحكيم في الشريعة والقانون: دراسة لتقنين الفقه الإسلامي والتأثير التشريعي لمجلة الأحكام العدلية**، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٢م).

(٢) ح. د. أندرسون، **أوجه الإصلاح الحديث للقانون الإسلامي في السودان (دراسة مقارنة)**، هنري رياض (ترجمة)، (بيروت: دار الجيل، ط١، ١٩٩٣م).

(٣) عبد الحافظ عبد العزيز، **الصياغة التشريعية**، (بيروت: دار الجيل، ط١، ١٩٩١م).

موضوعه ـ وركّز على الصياغة التشريعية وضوابطها، إلا أنه مع ذلك اقتصر على بيان أساليب الصياغة التشريعية للقرآن في آيات الأحكام، وبيان الصياغة التشريعية في القانون السوداني، ودور صائغ التشريع في وضع التشريعات، كما تناول ما يتعلق بالمعاملات في حديثه عن الصياغة التشريعية في آيات أحكام الربا والعقود والأمانات، وكتاب محمد كمال الدين إمام: «في الصياغة التشريعية: دراسة لبعض أحكام الأسرة في ضوء منهجية التقنين»، وكتاب د. محمد فاروق النبهان «أبحاث إسلامية في التشريع والفكر والحضارة»[1] حيث تناول التقنين وأشار لبعض ضوابطه، ودور الاجتهاد فيه وأثر الأعراف فيه، كما تحدث عن الدور التشريعي للدولة، وكتاب د. محمد حلمي الطوابي «دور التشريعات النقدية في القضاء على مشاكل النمو الاقتصادي»، وهي دراسة قيّمة تناولت التشريعات النقدية المتعلقة بالتضخم، والكساد، والاكتناز، والمضاربة، وتزييف النقود، وتوظيف الأموال، وتهريب الأموال، ومشاكل سداد الديون، وغيرها، وتتميز هذه الدراسة بأنها مقارنة بين التشريعات النقدية الوضعية والفقه الإسلامي وبيان دور السياسة الشرعية والمالية للدولة[2]، وكتاب محمد الفايز «تقنين الأحكام القضائية»[3] حيث تناول

---

(١) محمد النبهان، **أبحاث إسلامية في التشريع والفكر والحضارة**.

(٢) محمد حلمي الطوابي، **دور التشريعات النقدية في القضاء على مشاكل النمو الاقتصادي**، (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠٠٧م).

(٣) محمد بن عبد العزيز الفايز، **تقنين الأحكام القضائية**، (الناشر: بدون، د.ط، ٢٠١٠م).

الأحكام القضائية بما تشتمل عليه من أحكام المعاملات، والأحوال الشخصية، والجنايات وتناول تاريخ القوانين بشكل عام ثم في الدول العربية بشكل خاص، ومحاولات تقنين الفقه الإسلامي عبر مجلة الأحكام العدلية ثم المحاولات والجهود اللاحقة لذلك، ثم تطرق إلى خلاف أهل العلم في مسألة التقنين، وفصّل فيما يتعلق بمسألة الإلزام، وتطرق المؤلف إلى بعض الموضوعات المثارة مثل اعتراف القانونيين بتبعية التقنينات العربية لغيرها، وكمال الشريعة الإسلامية، وطريقة فقهاء العالم العربي في أسلمة مواد التقنين، وملحوظة عامة على التقنينات العربية، وسبب وجود التقنينات أوالقوانين في الدول الإسلامية، كما تناول التقنين والفقه والاجتهاد ثم السوابق القضائية، والنظام القضائي الأصلح، كما تناول منهج التقنين وسماته وآلية صياغة التقنين، ولجنة مراجعة التقنين.

ـ **رابعًا**: مشاريع تقنين الفقه الإسلامي والتي تعتبر مقدماتها مهمة بالنسبة لهذا البحث خاصة تلك المشاريع التي تبين ضوابط ومنهجية التقنين المتبعة، وآلياتها، وأساليبها؛ منها: «مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان في المعاملات الشرعية على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان ملائمًا لعرف الديار المصرية وسائر الأمم الإسلامية»[1]. والكتاب وإن كان قد صدر

(١) محمد قدري باشا، **مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان**، أحمد جابر بدران ومحمد أحمد سراج (شرح ودراسة وتحقيق)، (القاهرة: دار السلام، ط١، ٢٠١١م).

لأول مرة قبل أكثر من مئة سنة وشُرح قبل أكثر من ثمانية عقود، إلا أن أول تحقيق وشرح لمتنه صدر عام ٢٠١١م، ومشروع تقنين الشريعة الإسلامية على المذاهب الأربعة[١]، الذي أشرف عليه الأزهر، والذي قام د.عبد الناصر العطّار بتوحيده وجمعه[٢]، و«مشروع قانون بشأن المصارف والشركات الاستثمارية والمالية الخاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية» الذي أعدّته اللجنة الاقتصادية اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية بالديوان الأميري الكويتي[٣]، و«مشروع تقنين أحكام المعاملات المالية المعاصرة» الصادر عن اللجنة نفسها بإشراف د.عبد الحميد البعلي والشيخ خالد المذكور، و«مشروع قانون البيوع في الدولة الإسلامية»، لزياد غزال[٤]، وغيرها من القوانين الصادرة في العالم الإسلامي كقانون المعاملات السوداني لسنة ١٩٨٣م، وقانون الشركات المصرفية

(١) **مشروع تقنين الشريعة الإسلامية على مذهب الإمام أحمد بن حنبل** ﷺ، (إعداد اللجنة التحضيرية لتقنين الشريعة الإسلامية، بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، الطبعة التمهيدية، ١٩٧٢م).

(٢) عبد الناصر توفيق العطّار، **توحيد تقنينات الأزهر للشريعة الإسلامية: البيوع ـ الربا ـ والمعاملات المصرفية**، (مصر: النسر الذهبي للطباعة، د.ط، ٢٠٠٢م).

(٣) **مشروع قانون مرفوع إلى الشيخ جابر الأحمد الصباح بشأن المصارف والشركات الاستثمارية والمالية الخاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية**، (إعداد اللجنة الاقتصادية اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية بالديوان الأميري، الكويت، ١٩٩٧م).

(٤) زياد غزال، **مشروع قانون البيوع في الدولة الإسلامية**، (عمّان: دار الوضاح، ط١، ٢٠١٠م).

الباكستاني لسنة ١٩٦٢م، وقانون البنوك الإسلامية الماليزي رقم ٢٧٦ لسنة ١٩٨٣م، وقانون تنظيم العمل المصرفي لسنة ١٩٩١م في السودان، وقانون البنوك رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٠م في الأردنية، وغيرها من القوانين والتشريعات الكثيرة التي تساعد في معرفة أساليب التقنين وضوابطها، لا سيما المذكرات الإيضاحية لهذه القوانين.

ويضاف إلى هذه المشاريع المعايير الشرعية، والتي من أبرزها المعايير الشرعية الصادرة عن المجلس الشرعي بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية[١] فهي محاولات جادة تهدف للوصول إلى صياغة فقهية معاصرة دقيقة وشاملة لأحكام وضوابط المعاملات المالية، فهي قوانين شرعية ضابطة ودقيقة تحكم بالجواز أو المنع أو التقييد على الإجراءات الفنية للمعاملة المالية المعاصرة، وذلك يشمل المعاملات التي تجريها البنوك وشركات التمويل والاستثمار وشركات التأمين، بالإضافة إلى عمليات أسواق الأوراق المالية[٢].

ـ **خامسًا**: دراسات التاريخ القانوني والتي تعتبر غاية في الأهمية بما يتعلق بتطور مسيرة القانون الإسلامي بشكل عام،

---

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، **المعايير الشرعية**، (البحرين: إصدار مايو ٢٠٠٣م).

(٢) رياض منصور الخليفي، **معالم التجديد في فقه المعاملات المالية المعاصرة: المفهوم ـ الضوابط ـ المجالات**، (مملكة البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ورقة علمية منشورة ضمن أعمال مؤتمر الهيئات الشرعية السادس، ٢٠٠٦م)، ص٢٦.

والمسيرة التقنينية بوجه خاص، فأغلب المؤلفات في هذا المجال تتناول محاولات الخليفة المنصور والرشيد ومن ثم تقفز إلى مجلة الأحكام العدلية في أواخر العصر العثماني ومع التلميح لمحاولات قدري باشا ومحمد عامر وأحمد بن عبد الله القاري وما بعدها من مشاريع كمشروع الأزهر، وفي هذا السرد التاريخي إغفال كبير لمحاولات عديدة في هذا المجال، فالتقنين مثله مثل غيره من الأمور التي يجب دراسة سياقها التاريخي دون إغفال حقب زمنية كبيرة منه، وممن غطّى بعض ما أغفل من مسيرة تطور التقنين خاصة في الدولة العثمانية هو أحمد آق كوندز[١] في أكثر من كتاب فصّل في هذه المسألة وبيّن الجهود العثمانية في التقنين منذ بدايتها وحتى سقوطها معتمدًا على الكثير من وثائق الأرشيف العثماني، وكتاب الألماني بنجامين يوكش[٢] والذي اعتبر محاولات هاورن الرشيد على أنها تقنين للفقه الإسلامي، كما تناول الجهود العباسية في الإلزام والتقنين بشيء من التفصيل حسين الكساسبة[٣]، وتناول محمد عبد الجواد محمد[٤] التطور التشريعي في السعودية وجهازها القضائي، وتطرق لعدة مسائل

---

(١) Ahmed Akgündüz, ***Ottoman History: Misperception and Truths,*** (IUR Press, Rotterdam, Netherlands, 2011).

(٢) Benjamin Jokisch, ***Islamic Imperial Law: Harun-al-Rashid's Codification Project,*** (Gruyter Gmbh, Berlin, Germany, 2007).

(٣) حسين فلاح الكساسبة، **السلطة القضائية في العصر العباسي الأول**، (العين: مركز زايد للتراث والتاريخ، ط١، ٢٠٠١م).

(٤) محمد عبد الجواد محمد، **التطور التشريعي في المملكة العربية السعودية**، (القاهرة: مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي، د.ط، ١٩٧٧م).

كالتطور التشريعي، وتطور بعض الأنظمة كالنظام التجاري وأنظمة العمل والعمّال، كما تناول حركة تقنين الفقه الإسلامي في المملكة العربية السعودية وغيرها من الدول، وكذلك أورهان صادق[١] الذي تناول نماذج تطبيقية في الحقبة العثمانية التي تعتبر من أهم الحقب التي تعكس تطور النظام التشريعي الإسلامي، وكتب وائل حلاق[٢]، كما تناول سيد خالد رشيد[٣] قضية أسلمة القانون الإسلامي (Muhammadan Law)[٤] في الهند في بحث قيم، كما تناول عبد الله الطريقي تاريخ التشريع الإسلامي ومراحل تطوره بدراسة تاريخية ومنهجية ممتازة[٥]، وغير ذلك من الدراسات، وهذه الدراسات ـ **بحسب ما يرى الباحث** ـ ممكن أن تصنّف كدراسات وصفية تاريخية لا تخلو من التحليل وهي من كتب التاريخ التشريعي التي لا شك في أهميتها في هذه الدراسة خصوصًا ما يتعلّق بالتفسير التاريخي لمسيرة تقنين الفقه الإسلامي، ومن الكتب التي تناولت التطور التاريخي بشكل جيد

---

(١) أورهان صادق جانبولات، **قوانين الدولة العثمانية وصلتها بالمذهب الحنفي**، (فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ٢٠١٢م).

(٢) Wael B.Hallaq, ***Authority, continuity, and change in Islamic law***, (Cambridge University Press, Cambridge, United Kingdom, 2001) & *The Origins and Evolution of Islamic Law*, (Cambridge University Press, Cambridge, United Kingdom, 2005).

(٣) Syed Khalid Rashid, ***Islamization of "Muhammadan Law" in India***, (The American Journal of Islamic Social Science, Vol. 5, No.1, U.S.A, 1988), pp. 135-150.

(٤) "Muhammadan Law" أي: «القانون المحمدي»، وهو مصطلح كان يطلقه الاستعمار البريطاني للإشارة إلى الفقه الإسلامي.

(٥) عبد الله بن عبد المحسن الطريفي، **خلاصة تأريخ التشريع ومراحله الفقهية: دراسة تاريخية ومنهجية**، (الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، ط١، ١٩٩٧م).

كتاب أحمد آق كوندز (Islamic Public Law)[1] وهو مصدر تاريخي مهم يعكس الكثير من جوانب المسيرة التاريخية للتقنين وتطوره في دولة إسلامية كانت أول من دوّن تقنينات للفقه الإسلامي ووضعتها في حيّز التنفيذ، كما أن المؤلف من المؤرخين المعروفين المختصين بالتاريخ العثماني بالإضافة إلى أنه فقيه، وهذا الكتاب وإن كان مخصصًا لتناول القانون العثماني العام وخلفياته التاريخية معتمدًا على الكثير من وثائق الأرشيف العثماني إلا أنه لم يغفل مقارنة ذلك بالقوانين الحديثة والمعاصرة، وكما هو معلوم فإن فقه المعاملات ـ الذي يتناول هذا البحث ضوابط تقنينه ـ يدخل في التقسيم القانوني تحت إطار القانون الخاص، وهذا الكتاب تناول القانون العام ومع ذلك فهو مصدر مهم لهذه الدراسة في جانبها التاريخي، والذي أغفله الكثير ممن كتب في هذا المجال فدراسات التاريخ القانوني والتشريعي تعتبر غاية في الأهمية فيما يتعلق بتطور مسيرة القانون الإسلامي بشكل عام، والمسيرة التقنينة بوجه خاص، أغلب ما كتب فيها يتناول محاولات الخليفة المنصور مع الإمام مالك، ومن ثم يقفز إلى مجلة الأحكام العدلية في أواخر العصر العثماني، مع التلميح للمحاولات التقنينية التي جاءت بعدها كمشروع قدري باشا ومحمد عامر وأحمد بن عبد الله القاري وما بعدها من مشاريع كمشروع الأزهر، وفي هذا السرد التاريخي إغفال كبير لمحاولات

(١) Ahmed Akgündüz, ***Islamic Public Law: Documents on Practice from the Ottoman Archives***. (IUR Press, Rotterdam, Netherlands, 2011).

عديدة في هذا المجال فالتقنين مثله مثل غيره من الأمور التي يجب دراستها ضمن سياقها التاريخي دون إغفال حقب زمنية كبيرة منه.

ومما سبق في تقسيمنا لهذه الدراسات يتبين أن هذه الدراسات وإن كانت تتناول جوانبًا ووجوهًا متعددة. فمن الجوانب التي تناولتها هذه الدراسات الجانب الشرعي بجناحيه الفقهي والأصولي، من بيان الحكم والتأصيل، أما الجانب الآخر الذي سترفده هذه الدراسات فهو مسألة تطبيق الشريعة، وأهمية ذلك وسبله، إلا أنها غير وافية فيما يتعلق بالربط بين التقنين وتطبيق الشريعة وبيان عدم انفكاكهما عن بعض، أما الدراسات التي تناولت التقنين في بعض جوانبه فتكمن أهميتها في تناولها تقنين الأحكام الفقهية المختلفة، والذي بلا شك يعين كثيرًا في جانب معرفة طبيعة التقنينات الفقهية التي تمت دراستها، وأما مشاريع التقنين فهي في غاية الأهمية فمن خلالها نتعرّف على الطرائق المختلفة في التقنين، والفوارق في الضوابط والمنهجيات والأساليب والألفاظ.

وقد افتقرت الدراسات السابقة إلى تناول محاولات تقنينية معينة بالدراسة، اللَّهُمَّ إلا مجلة الأحكام العدلية والتي تناولتها دراسات عديدة، وكذلك تناولت عدة دراسات أعمال السنهوري ووجهوده في مجال التقنين، أما مشروعات التقنين الأخرى فلم يصل لعلم الباحث وجود دراسات أُفردت لهم تناولت جهودهم ومناهجهم في التقنين.

كما افتقرت الدراسات التاريخية إلى بيان جوانب مهمة في تاريخ تطور حركة التقنين عبر التاريخ الإسلامي، فبالإضافة إلى أن أغلبها تبع منهجًا وصفيًّا، فإن أكثرها كان ضعيفًا في جانب التحليل والنقد التاريخي وهو جانب ضروري في فهم سياق التطور التاريخي.